

٣٤١٤ (د - ٣٠) - الحالة في الشرق الاوسط

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون " الحالة في الشرق الاوسط " ،

وان تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الامم المتحدة وقرارات الامم المتحدة وكذلك مبادئ القانون الدولي التي تحظر احتلال الاراضي أو اكتسابها باستخدام القوة ، والتي تعتبر أي احتلال عسكري لهذه الاراضي ولو كان مؤقتا ، أو أي ضم لها أو لجزء منها بالقوة ، عملا من أعمال العدوان ، وان تشعر بقلق بالغ ازاء استمرار الاحتلال الاسرائيلي للاراضي العربية واستمرار اسرائيل في انكار الحقوق القومية ، غير القابلة للتصرف ، للشعب الفلسطيني ،

وان تشير الى ما يتصل بهذه المسألة من قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن ، لاسيما تلك المتعلقة بالحقوق القومية ، غير القابلة للتصرف ، للشعب الفلسطيني وحقه في الاشتراك في أية جهود تبذل من أجل السلام ،

واقترنا منها بأن عقد مؤتمر السلام بشأن الشرق الاوسط في وقت مبكر ، مع اشتراك جميع الاطراف المعنية فيه ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، أمر أساسي لتحقيق تسوية عادلة ودائمة في المنطقة ،

واقترنا منها بأن الحالة الراهنة السائدة في الشرق الاوسط لا تزال تشكل تهديدا خطيرا للسلام والامن الدوليين ، وانه ينبغي اتخاذ تدابير عاجلة لتأمين امتثال اسرائيل الكامل لما يتصل بالامر من قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن بشأن مسألتين فلسطين والشرق الاوسط ،

وان تعترف بأن السلم لا يقبل التجزئة وبأن أية تسوية عادلة ودائمة لمسألة الشرق الاوسط يجب أن تبنى على أساس حل شامل برعاية الامم المتحدة ، تؤخذ فيه بعين الاعتبار جميع أوجه نزاع الشرق الاوسط ، بما في ذلك بوجه خاص تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه القومية غير القابلة للتصرف ، والانسحاب الكامل من جميع الاراضي العربية المحتلة منذ حزيران / يونيه ١٩٦٧ ،

١ - تؤكد من جديد انه لا يجوز اكتساب الاراضي بالقوة وانه يجب لذلك اعادة جميع الاراضي التي احتلت على هذا النحو ؛

٢ - وتدين استمرار اسرائيل في احتلال أراض عربية خرقا لميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وقرارات الامم المتحدة المتكررة ؛

٣ - وترجو من جميع الدول الكف عن تزويد اسرائيل بأية معونة عسكرية او اقتصادية مادامت مستمرة في احتلال اراض عربية وانكار الحقوق القومية ، غير القابلة للتصرف ، للشعب الفلسطيني ؛

٤ - وترجو من مجلس الامن ان يتخذ ، في ممارسته لمسؤولياته بموجب الميثاق ، جميع التدابير اللازمة للتنفيذ السريع ، وفقا لجدول زمني مناسب ، لجميع ما يتصل بهذا الموضوع من قرارات الجمعية العامة ومجلس الامن الرامية الى اقامة سلم عادل ودائم في المنطقة عن طريق تسوية

شاملة توضع باشتراك جميع الاطراف المعنية بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، وفي نطاق الامم المتحدة ، وتؤمن الانسحاب الاسرائيلي الكامل من جميع الاراضي العربية المحتلة ، والاعتراف الكامل بالحقوق القومية ، غير القابلة للتصرف ، للشعب الفلسطيني ونيل تلك الحقوق ؛

٥ - وترجوا من الامين العام اعلام جميع من يعينهم الامر ، بما في ذلك الدولتان اللتان ترأسان مؤتمر السلام بشأن الشرق الاوسط ، ومتابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير عن ذلك الى مجلس الامن والى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة العامة ٢٤٢٩
٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٤٨١ (د - ٣٠) - تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٢٧) ،

وقد استعرضت ، بمناسبة مرور خمس عشرة سنة على اعتماد اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، تنفيذ هذا الاعلان التاريخي الذي تضمنه قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والذي أكدت به الجمعية العامة أن إخضاع الشعوب لاستعباد الاجنبي وسيطرته واستغلاله يشكل انكارا لحقوق الانسان الاساسية ويتناقض مع ميثاق الامم المتحدة ،

وان تدرك ان المبادئ المتضمنة في الاعلان لا تزال بمثابة مصدر هام لتشجيع والهام الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاجنبية في كفاحها من أجل الحصول على حقها ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ،

وان تلاحظ مع الارتياح ان عددا من الاقاليم قد حصل ، منذ اعتماد الاعلان ، على الحكم الذاتي والاستقلال ، وان عددا كبيرا منها قد انضم الى الهيئات الداخلة في منظومة الامم المتحدة ، وان ترحب بالتطورات الايجابية الحاصلة في سبيل تحقيق الحكم الذاتي الداخلي الكامل والاستقلال في بقية الاقاليم المستعمرة ،

وان تددين استمرار تعرض ملايين الافريقيين للقمع الاستعماري والعنصري في ناميبيا على يد حكومة افريقيا الجنوبية نتيجة استمرارها في احتلالها غير الشرعي لهذا الاقليم الدولي ، وفي زمبابوي على يد نظام الاقلية العنصري غير الشرعي ،

(٢٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٣

(A/10023/Rev.1)